

Distr.: General  
4 December 2012  
Arabic  
Original: French

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون  
البند ٢٠ (أ) من جدول الأعمال

التنمية المستدامة: تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة  
تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية  
المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

## تقرير اللجنة الثانية\*

المقررة: السيدة عايدة هودجيتش (البوسنة والهرسك)

## أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٢٠ من جدول الأعمال (انظر A/67/437، الفقرة ٢). وأُخذ إجراء بشأن البند الفرعي (أ) في الجلسات من ٢٩ إلى ٣٢ المعقودة في ١٥ و ٢١ و ٢٨ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. ويرد سرد لمناقشة اللجنة للبند الفرعي في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/67/SR.29-32).

## ثانيا - النظر في المقترحات

## ألف - مشروعا القرارين A/C.2/67/L.18 و A/C.2/67/L.54

٢ - في الجلسة ٢٩، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل الجزائر، باسم الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/67/L.18)، نصه كما يلي:

\* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في عشرة أجزاء، تحت الرمز A/37/437 و Add.1-9.



الرجاء إعادة استعمال الورق



## ”إن الجمعية العامة،

”وإذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ و ٢٧٠/٥٧ ألف المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ و ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٢/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وقراريها ١٩٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٨٨/٦٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ وسائر القرارات ذات الصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،

”وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية و جدول أعمال أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ) والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ’المستقبل الذي نصلو إليه وتوافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتييري والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية،

”وإذ تشير كذلك إلى برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والإعلان والتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والمبادرات المتخذة لتنفيذه في المستقبل، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية،

”وإذ تسلّم بأن القضاء على الفقر أعظم تحد شامل يواجهه العالم اليوم و شرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه على الرغم من أن كل بلد مسؤول في المقام الأول عن تحقيق تنميته المستدامة وعن القضاء على الفقر فيه وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد أهمية دور السياسات

والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، فإنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصُّعَد لتمكين البلدان النامية من تحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة. بما يتسق مع الغايات والأهداف المتفق عليها دوليا فيما يتصل بالفقر، بما فيها الغايات والأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج ذات الصلة لمؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الأمم المتحدة للألفية،

”وإذ تعيد التأكيد على ضرورة مواصلة تعميم مراعاة التنمية المستدامة في المستويات كافة عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط بينها، وصولاً إلى تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها، وتكرر التأكيد على أن التنمية المستدامة عنصر أساسي من عناصر الإطار الشامل لأنشطة الأمم المتحدة،

”وإذ تعيد أيضا تأكيد الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما في ذلك الأهداف والغايات المحددة زمنيا وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘،

”وإذ تشير إلى تسليم الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘، بأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة أمران هامان للتنمية المستدامة وللمستقبلنا المشترك،

”وإذ تشير أيضا إلى الالتزام بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار الولاية المنوطة به بموجب ميثاق الأمم المتحدة، باعتباره هيئة رئيسية للمتابعة المتكاملة والمنسقة للوثائق الختامية لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقد في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وما يتصل بها من ميادين، وتسلم بدوره الرئيسي في تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو متوازن،

”وإذ تشير كذلك إلى أن لجنة التنمية المستدامة ظلت تعمل باعتبارها الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن تحقيق التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة، وتلاحظ أنه من المقرر الاستعاضة عنها بالمنتدى السياسي الرفيع المستوى، الذي سيحدد شكله وجوانبه التنظيمية من خلال عملية حكومية دولية،

”وإذ تعيد التأكيد على ضرورة التنسيق والتكامل بين جميع العمليات ذات الصلة بالتنمية المستدامة، بما فيها العمليات المتعلقة بالنظر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

١” - تعيد تأكيد الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ’المستقبل الذي نصبو إليه‘، وتحث الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية على التعجيل بتنفيذها؛

٢” - تشير إلى القرار الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة القاضي بإنشاء منتدى سياسي حكومي دولي عالمي رفيع المستوى، وإلى القرار القاضي بأن تُستهل في إطار الجمعية العامة عملية تفاوض حكومية دولية مفتوحة تتسم بالشفافية تشمل الجميع لتحديد شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية، توخيا لعقد أول اجتماعاته في بداية الدورة الثامنة والستين للجمعية، وتدعو في هذا الصدد إلى بدء المفاوضات بأسرع ما يمكن وإنائها بحلول أيار/مايو ٢٠١٣ لكي يتاح الوقت الكافي للتحضير لعقد الاجتماع الأول للمنتدى السياسي الرفيع المستوى في بداية الدورة الثامنة والستين للجمعية؛

٣” - توصي بأن تعقد لجنة التنمية المستدامة دورة أخيرة لمدة أسبوع واحد في بداية أيار/مايو ٢٠١٣ لتقوم، في جملة أمور، بإجراء تقييم عام لعملها، ولا سيما الجوانب المتصلة بتحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة وتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، واستعراض الدروس المستفادة التي من شأنها أن تساعد في إنشاء المنتدى السياسي الرفيع المستوى، وكفالة متابعة تنفيذ ما ورد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

٤” - تشير إلى القرار الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة القاضي بإرساء عملية حكومية دولية شفافة شاملة للجميع بشأن أهداف التنمية المستدامة تشارك فيها جميع الجهات المعنية من أجل وضع أهداف عالمية للتنمية المستدامة يتم الاتفاق عليها في الجمعية العامة، وتشير أيضا إلى القرار القاضي بتشكيل فريق عامل مفتوح يتألف من ثلاثين ممثلا، يوافي الجمعية العامة بتقريره في الجزء الأول من دورتها الثامنة والستين، ويحدّد أن يتم ذلك قبل عقد الاجتماع الأول للمنتدى السياسي الرفيع المستوى؛

٥ - تشير أيضا إلى القرار الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة القاضي بإرساء عملية حكومية دولية تحت رعاية الجمعية العامة لاقتراح خيارات لوضع استراتيجية فعالة لتمويل التنمية المستدامة تيسر تعبئة الموارد واستخدامها على نحو فعال في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وإلى القرار القاضي بإنشاء لجنة حكومية دولية تضم ثلاثين خبيرا ترشحهم المجموعات الإقليمية لتنفيذ تلك العملية، وتحت في هذا الصدد لجنة الخبراء على إعداد تقرير شامل تنظر فيه الجمعية العامة في عام ٢٠١٤، وتطلب إلى الأمين العام وكيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية بالاستعداد لدعم هذه العملية وتدعو المؤسسات المالية الدولية والإقليمية إلى ذلك؛

٦ - ترحب بتقرير الأمين العام عن الخيارات المتاحة لإنشاء آلية تيسير تساعد على تطوير التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئيا ونقلها ونشرها، كما هو منصوص عليه في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتقرر إنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح تحت رعاية الجمعية العامة لتقديم مقترحات، يراعى فيها تقرير الأمين العام، بشأن شكل هذه الآلية وأساليب عملها؛ وينبغي للفريق العامل، الذي سيستفيد من خدمات إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة ومن دعم مجموعة من الخبراء، أن يقدم تقريره إلى الجمعية العامة قبل نهاية دورتها السابعة والستين؛

٧ - تشدد على ضرورة التلاحم والتنسيق بين جميع هذه العمليات لكي يسهم كل منها في تحديد أهداف التنمية المستدامة وإنشاء المنتدى السياسي الرفيع المستوى، وفي العمليات المتعلقة بوضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وتشدد أيضا على ضرورة الدعم المتبادل بين جميع هذه العمليات؛

٨ - ترحب بالقرار الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة القاضي بعقد مؤتمر دولي ثالث معني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عام ٢٠١٤، وتحت في هذا الصدد الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة المعنية وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والجهات المعنية الأخرى على تقديم الدعم اللازم لكفالة نجاح المؤتمر وعمليته التحضيرية؛

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً عن تنفيذ هذا القرار في دورتها الثامنة والستين؛

١٠ - "تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسنتين، في إطار البند المعنون 'التنمية المستدامة'، البند الفرعي المعنون 'تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة'".

٣ - وفي الجلسة ٣٢ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار عنوانه "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" (A/C.2/67/L.45)، قدمته مقرر اللجنة، استنادا إلى مشاورات غير رسمية عُقدت بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.18.

٤ - وفي الجلسة ذاتها أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/67/L.45 لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/67/L.45 (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الأول).

٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/67/L.45، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/67/L.18 بسحبه.

## باء - مشروعا القرارين A/C.2/67/L.38 و Rev.1

٧ - في الجلسة ٣٠، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، قام ممثل طاجيكستان باسم الاتحاد الروسي وأرمينيا وأفغانستان وأوكرانيا وتركمانستان والجبل الأسود وجورجيا وطاجيكستان والعراق وفيجي وكازاخستان، وكذلك باسم إريتريا وبابوا غينيا الجديدة وباكستان وبنغلاديش وبنن وبيلاروس وتيمور - ليشتي وجنوب أفريقيا وسري لانكا وصربيا وغيانا وفيت نام وقيرغيزستان والكويت وموريشيوس، وبعد ذلك انضمت إليها سورينام وكوستاريكا، بعرض مشروع قرار معنون "تنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣" (A/C.2/67/L.38)، نصه كما يلي:

### "إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ١٩٣/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المتعلق بالاحتفال باليوم العالمي للمياه وقرارها ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة،

وقرارها ٢١٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي أعلنت بموجبه بدء العقد الدولي للعمل، 'الماء من أجل الحياة'، ٢٠٠٥-٢٠١٥ في اليوم العالمي للمياه، ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، وقرارها ٢٢٨/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وقرارها ١٩٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية للصرف الصحي، وقرارها ١٩٨/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ المتعلق باستعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد، وقرارها ٢٩٢/٦٤ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ المتعلق بحق الإنسان في الحصول على المياه والصرف الصحي، وقرارها ١٥٤/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠١٣ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه،

”وإذ تشير أيضا إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ والمتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية، الذي اعترف المجلس فيه بالإسهام الذي يمكن أن يقدمه الاحتفال بالسنوات الدولية في زيادة التعاون والتفاهم الدوليين،

”وإذ تشير كذلك إلى قراري الجمعية العامة ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية،

”وإذ تشير إلى إعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية وجميع المبادئ الواردة فيه، وجدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان جوهانسبرغ المتعلق بالتنمية المستدامة وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (‘خطة جوهانسبرغ للتنفيذ’) والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية والالتزامات المعلنة فيها، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ‘المستقبل الذي نصبو إليه’،

”وإذ تشدد على أن للماء أهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة، بما في ذلك السلامة البيئية والقضاء على الفقر والجوع، وأنه لا غنى عنه لصحة الإنسان ورفاهه وله أهمية أساسية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،

”وإذ تقرر بأهمية التعاون على جميع المستويات من أجل بلوغ الأهداف المتفق عليها دوليا في مجال المياه والصرف الصحي،

”وإذ تلاحظ أن المنتدى العالمي السادس للمياه سيعقد في مرسيليا، فرنسا في الفترة من ١٢ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٢،

”وإذ تلاحظ أيضا أن السنة الدولية للتعاون في مجال المياه تتصادف مع الذكرى السنوية العشرين لإعلان ٢٢ آذار/مارس اليوم العالمي للمياه،

١ - ترحب بالأنشطة المتصلة بتنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، التي تضطلع بها الدول الأعضاء والأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بسبل منها العمل المشترك بين الوكالات، والإسهامات التي تقدمها المجموعات الرئيسية، وتؤكد أهمية تنفيذ السنة على الصعيد القطري؛

٢ - تشجع الدول الأعضاء والأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، على أن تواصل، من خلال آلية التنسيق الخاصة بها، ومعها المجموعات الرئيسية، ما تبذله من جهود لتحقيق الأهداف المتفق عليها دوليا المتصلة بالمياه والواردة في جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وإعلان الأمم المتحدة للألفية وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

٣ - ترحب بعرض حكومة طاجيكستان بأن تستضيف، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، مؤتمرا دوليا رفيع المستوى للتعاون في مجال المياه؛

٤ - تدعو رئيس الجمعية العامة إلى أن يعقد، خلال دورة الجمعية العامة السابعة والستين في نيويورك، يوم ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣، وهو اليوم العالمي للمياه، حوارا تفاعليا رفيع المستوى للاحتفال بالسنة؛

٥ - تشدد على أهمية المشاركة الكاملة لجميع الجهات المعنية، ومنها النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية وسائر المجتمعات المحلية، في تنفيذ السنة على جميع المستويات؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد مذكرة عن تنظيم أعمال المؤتمر؛

٧ - تدعو جميع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة ولجانها الإقليمية وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية إلى المشاركة الفعلية في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الرفيع المستوى؛



”٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يتخذ، بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية وغيرها من المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، ما يلزم من إجراءات لدعم الدول الأعضاء في تنفيذ السنة؛

”٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار“.

٨ - وفي الجلسة ٣١ المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار منقح بعنوان ”تنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣“ (A/C.2/67/L.38/Rev.1) مقدم من الاتحاد الروسي وأرمينيا وإريتريا وأستراليا وأفغانستان وأوكرانيا وبابوا غينيا الجديدة وباكستان والبحرين وبنغلاديش وبنن وبيلاروس وتايلند وتركمانستان وتيمور - ليشتي والجلبل الأسود والجمهورية الدومينيكية وجنوب أفريقيا وجورجيا وسري لانكا وسورينام وصربيا وطاجيكستان والعراق وغيانا وفيجي وفيت نام وقيرغيزستان وكازاخستان وكوستاريكا والكويت وموريشيوس والهند واليابان، فضلا عن إيران (جمهورية - الإسلامية) وجمهورية كوريا وجمهورية مولدوفا والصين وفنلندا ولكسمبرغ والمغرب ومنغوليا ونيبال وهندوراس وهنغاريا. وفي وقت لاحق انضمت جامايكا والمكسيك وناورو إلى مقدمي مشروع القرار.

٩ - وفي نفس الجلسة، وبناء على اقتراح الرئيس، وافقت اللجنة على عدم تطبيق الحكم ذي الصلة من المادة ١٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وعلى المشروع في البت في مشروع القرار A/C.2/67/L.38/Rev.1.

١٠ - وفي نفس الجلسة، أيضا أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أية آثار في الميزانية البرنامجية.

١١ - وكذلك في الجلسة ٣١، أدلى ممثل طاجيكستان ببيان وقام بتصويب مشروع القرار شفويا (انظر A/C.2/67/SR.31).

١٢ - وفي نفس الجلسة اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/67/L.38/Rev.1 بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٤، مشروع القرار الثاني).

١٣ - وعقب اعتماد مشروع القرار بصيغته المصوبة شفويا، أدلى كل من ممثلي أوزبكستان وطاجيكستان ببيان (A/C.2/67/SR.31).

## ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

١٤ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين:

### مشروع القرار الأول

تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٩/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٢٦/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٥٣/٥٧ و ٢٧٠/٥٧ ألف المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ وقراريها ٢٣٦/٦٤ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٥٢/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وكذلك قراريها ١٩٧/٦٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٢٨٨/٦٦ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٢ وسائر القرارات ذات الصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية<sup>(١)</sup> و جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٢)</sup> وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٣)</sup> وإعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة<sup>(٤)</sup> وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة<sup>(٥)</sup> ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٥)</sup> والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) القرار D-١٩/٢، المرفق.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٥) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

نصبو إليه“<sup>(٦)</sup> وتوافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية<sup>(٧)</sup> وإعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتييري<sup>(٨)</sup> والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية<sup>(٩)</sup>،

**وإذ تشير كذلك** إلى برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(١٠)</sup>، والإعلان والتقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية والمبادرات المتخذة لتنفيذه في المستقبل<sup>(١١)</sup>، واستراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(١٢)</sup>، والوثيقة الختامية للاجتماع الرفيع المستوى لاستعراض تنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية<sup>(١٣)</sup>،

**وإذ تسلّم** بأن القضاء على الفقر أعظم تحدٍّ شامل يواجهه العالم اليوم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، وبخاصة بالنسبة للبلدان النامية، وأنه على الرغم من أن كل بلد مسؤول في المقام الأول عن تحقيق تنميته المستدامة وعن القضاء على الفقر فيه وأنه ليس من قبيل المغالاة تأكيد أهمية دور السياسات والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، فإنه يلزم اتخاذ تدابير متضافرة وملموسة على جميع الصُّعَد لتمكين البلدان النامية من تحقيق أهدافها في مجال التنمية المستدامة بما يتسق مع الغايات والأهداف المتفق عليها دولياً فيما يتصل بالفقر،

(٦) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(٧) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتييري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٨) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٩) القرار ١/٦٥.

(١٠) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.94.I.18 والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١١) القرار D-٢٢/٢، المرفق.

(١٢) تقرير الاجتماع الدولي لاستعراض تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بورت لويس، موريشيوس، ١٠-١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.05.II.A.4 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(١٣) القرار ٢/٦٥.

بما فيها الغايات والأهداف الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج ذات الصلة لمؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى وإعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(١٤)</sup>،

**وإذ تؤكد مجدداً** ضرورة مواصلة تعميم مراعاة التنمية المستدامة على المستويات كافة عن طريق تحقيق التكامل بين الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والإقرار بالصلة التي تربط بينها، وصولاً إلى تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها<sup>(١٥)</sup>، وإذ تكرر تأكيد أن التنمية المستدامة عنصر أساسي في الإطار الشامل للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة<sup>(١٦)</sup>،

**وإذ تسلّم** بأن القضاء على الفقر وتغيير أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة وتشجيع أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وإدارتها هي منتهى الغايات المنشودة من التنمية المستدامة والشروط الأساسية لتحقيقها،

**وإذ تعيد تأكيد** الالتزام بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ، بما فيها الأهداف والغايات المحددة التوقيت، وغير ذلك من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وإذ تعيد أيضاً تأكيد الأهداف الأخرى المتفق عليها دولياً في الميدان الاقتصادي والاجتماعي والبيئي منذ عام ١٩٩٢، وكذلك الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"،

**وإذ تعيد أيضاً تأكيد** أهمية الحرية والسلام والأمن واحترام جميع حقوق الإنسان، ومن ضمنها الحق في التنمية والحق في مستوى معيشة لائق، بما يشمل الحق في الغذاء وسيادة القانون والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والالتزام عموماً بإقامة مجتمعات ديمقراطية عادلة من أجل تحقيق التنمية،

**وإذ تؤكد كذلك من جديد** أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي هيئة رئيسية لاستعراض السياسات وإجراء الحوار بشأن السياسات وتقديم التوصيات فيما يتعلق بقضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولمتابعة الأهداف الإنمائية للألفية، ويمثل آلية مركزية للتنسيق في منظومة الأمم المتحدة والإشراف على الهيئات الفرعية التابعة له، ولا سيما لجانه الفنية، ولتشجيع تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وتعزيز الاتساق والتنسيق على نطاق المنظومة،

(١٤) القرار ٢/٥٥.

(١٥) انظر القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق، الفقرة ٣.

(١٦) انظر القرار ٢٣٦/٦٤.

وإذ تعيد تأكيد الدور الرئيسي الذي يؤديه المجلس في التنسيق بين الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة عموماً، بما يكفل الاتساق بينها وتجنب ازدواجية المهام والأنشطة،

**وإذ تشير** إلى أن لجنة التنمية المستدامة ظلت تعمل باعتبارها الهيئة الرفيعة المستوى المسؤولة عن تحقيق التنمية المستدامة داخل منظومة الأمم المتحدة، ومنتدى يُعنى بالنظر في القضايا المتعلقة بتحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة، وإذ ترحب بالقرار القاضي بإنشاء منتدى سياسي حكومي دولي عالمي رفيع المستوى سيحل محل اللجنة، وبأن تُستهل في إطار الجمعية العامة عملية تفاوض حكومية دولية مفتوحة تنسم بالشفافية تشمل الجميع لتحديد شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية،

١ - **تعيد تأكيد** الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"<sup>(١٦)</sup> وتحث على التعجيل بتنفيذ ما جاء فيها؛

٢ - **تذكر** بالالتزام المعلن في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار الولاية المنوطة به بموجب ميثاق الأمم المتحدة، باعتباره هيئة رئيسية للمتابعة المتكاملة والمنسقة للوثائق الختامية لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية وما يتصل بها من ميادين، وتسلم بدوره الأساسي في تحقيق التكامل بين أبعاد التنمية المستدامة الثلاثة على نحو متوازن، وتتطلع في هذا الصدد إلى استعراض تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بشأن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٣ - **تذكر أيضاً** بالفقرات من ٨٤ إلى ٨٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وتدعو إلى الشروع في عملية التفاوض في إطار الجمعية العامة لتحديد شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ على أبعد تقدير لكي تنتهي بحلول أيار/مايو ٢٠١٣، وذلك لإعطاء الوقت الكافي للإعداد للمنتدى الرفيع المستوى الأول الذي سيعقد عند مستهل الدورة الثامنة والستين للجمعية، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً مركزاً ومختصراً عن الدروس المستخلصة من لجنة التنمية المستدامة، يضم المعلومات ذات الصلة القائمة بالتشاور مع الدول الأعضاء ويستفاد في إعداداته من مساهمات المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة الآخرين، وذلك لإنارة الطريق أمام المفاوضات؛

٤ - **توصي** بأن تعقد لجنة التنمية المستدامة دورتها الأخيرة، التي ينبغي أن تكون قصيرة وإجرائية، بعد اختتام المفاوضات بشأن شكل المنتدى السياسي الرفيع المستوى وجوانبه التنظيمية ومباشرة قبل انعقاد المنتدى الرفيع المستوى السياسي الأول، وذلك لضمان انتقال مؤسسي سلس بينهما؛

٥ - **ترحب** باعتماد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة إطار العشر سنوات للبرامج المعنية بأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة<sup>(١٧)</sup>، وتذكر بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل، في إطار ولايته الحالية، بمثابة أمانة إطار العشر سنوات، وإذ تضع في اعتبارها أن المنتدى الرفيع المستوى السياسي سيحل محل لجنة التنمية المستدامة، تقرر تعيين المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتباره الهيئة المؤقتة للدول الأعضاء المكلفة بتلقي التقارير من المجلس والأمانة كما هو مبين بالتفصيل في إطار العشر سنوات، واستعراض هذا الترتيب المؤقت في دورتها الثامنة والستين، وتقرر أيضاً إنشاء مجلس مؤلف من عشرة أعضاء، يضم عضوين من كل مجموعة من المجموعات الإقليمية في الأمم المتحدة، وتقرر كذلك أن تعين، في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، أعضاء المجلس لفترة أولية مدتها سنتان، وتطلب إلى أمانة إطار العشر سنوات إعداد مقترح بشأن مدة الولايات اللاحقة، لتتضمن فيه الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين، وتطلب أيضاً إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن ينشئ صندوقاً استثمارياً لمساعدة برامج الاستهلاك والإنتاج المستدامين على حشد التبرعات من مصادر متعددة، بما في ذلك المساهمات العامة/مساهمات الجهات المانحة والقطاع الخاص ومصادر أخرى، من بينها المؤسسات، وتدعو الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الآخرين إلى تعيين جهات تنسيق معنية بمسألة الاستهلاك والإنتاج المستدامين؛

٦ - **تذكر** بالفقرات من ٢٤٥ إلى ٢٥١ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وتكرر التأكيد على أن الفريق العامل مفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة سيقدم تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين وأن التقارير المتعلقة بالتقدم المحرز في أعمال الفريق العامل ستقدم بصورة منتظمة إلى الجمعية العامة، مع مراعاة انعقاد المنتدى السياسي الرفيع المستوى الأول، ودون المساس بشكل المنتدى وجوانبه التنظيمية، والحدث الخاص المقرر تنظيمه في عام ٢٠١٣ لمتابعة الجهود المبذولة صوب تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

(١٧) انظر A/CONF.216/5، المرفق.

٧ - تذكّر أيضاً بالفقرات من ٢٥٥ إلى ٢٥٧ من الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وتدعو إلى أن تبدأ اللجنة الحكومية الدولية المنشأة بهدف اقتراح خيارات للشروع في وضع استراتيجية فعالة لتمويل التنمية المستدامة، أعمالها في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يكون ذلك في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، وتطلب إلى اللجنة الحكومية الدولية إطلاع الجمعية العامة عن التقدم المحرز في أعمالها قبل بداية الدورة الثامنة والستين للجمعية، وتشدد في هذا الصدد على ضرورة تعزيز الاتساق والتنسيق وتجنب الازدواجية في الجهود فيما يتعلق بعملية تمويل التنمية؛

٨ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الخيارات المتاحة لإنشاء آلية تيسير تساعد على تطوير التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها<sup>(١٨)</sup>، وتقرر عقد سلسلة من أربع حلقات عمل مدة كل منها يوم واحد عن استحداث التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً ونقلها ونشرها وعلاقة التكنولوجيات النظيفة والسليمة بيئياً بالتنمية المستدامة، مع الأخذ في الاعتبار ضرورة تجنب الازدواجية وتعزيز أوجه التآزر والتماسك، وتدعو رئيس الجمعية العامة إلى تنظيم حلقات العمل هذه بدعم من الأمانة العامة، وتقرر أن تناقش حلقات العمل هذه جملة أمور منها الاحتياجات التكنولوجية للبلدان النامية، والخيارات المتاحة لتلبية تلك الاحتياجات، وبناء القدرات، والخيارات المتاحة لإنشاء آلية لتيسير نقل التكنولوجيا، مع مراعاة الآليات القائمة، وتقرر أيضاً أن تحظى حلقات العمل بدعم منظومة الأمم المتحدة وأن تمكّن من إشراك أصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن المناقشات التي دارت في حلقات العمل والخيارات والتوصيات الصادرة عنها، بما في ذلك الطريق إلى الأمام، وكذلك عن المساهمات الإضافية من الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

٩ - تشدد على الحاجة إلى التماسك والتآزر والدعم المتبادل بين جميع هذه العمليات والعمليات الأخرى التي هي أيضاً ذات صلة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

١٠ - ترحب بالقرار الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة والقاضي بالدعوة إلى عقد مؤتمر دولي ثالث معني بالدول الجزرية الصغيرة النامية في عام ٢٠١٤، وفي هذا الصدد، تشجّع المجتمع الدولي والكيانات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، على توفير الدعم اللازم لضمان نجاح المؤتمر وعملياته التحضيرية؛

١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن نتائج المؤتمر إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين؛

١٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والستين، في إطار البند المعنون "التنمية المستدامة"، البند الفرعي المعنون "تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ ونتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة".



## مشروع القرار الثاني تنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣

### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٣/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ المتعلقة بالاحتفال باليوم العالمي للمياه، و ١٩٦/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٣ السنة الدولية للمياه العذبة، و ٢١٧/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ الذي أعلنت بموجبه بدء العقد الدولي للعمل ٢٠٠٥-٢٠١٥ "الماء من أجل الحياة" في اليوم العالمي للمياه الموافق ليوم ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٥، و ٢٢٨/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ١٩٢/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠٠٨ السنة الدولية للصرف الصحي، و ١٩٨/٦٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ المتعلقة باستعراض منتصف المدة الشامل لتنفيذ العقد، و ١٥٤/٦٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الذي أعلنت بموجبه سنة ٢٠١٣ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٩٢/٦٤ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ المتعلق بحق الإنسان في الحصول على المياه والصرف الصحي،

وإذ تشير كذلك إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٩/١٥ المؤرخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠<sup>(١)</sup> و ٢/٢١ المؤرخ ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢<sup>(٢)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية الذي يتضمن المبادئ التوجيهية والمعايير المتفق عليها في ما يتعلق بإعلان السنوات الدولية، وإلى قرار الجمعية العامة ١٩٩/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ و ١٨٥/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المتعلقين بإعلان السنوات الدولية،

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/65/53/Add.1)، الفصل الثاني.

(٢) المرجع نفسه، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/67/53/Add.1)، المرفق الثالث.

وإذ تشير أيضا إلى إعلان ريو المتعلق بالبيئة والتنمية<sup>(٣)</sup> وجميع المبادئ الواردة فيه، وجدول أعمال القرن ٢١<sup>(٤)</sup> وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٥)</sup> وإعلان جوهانسبرغ المتعلق بالتنمية المستدامة<sup>(٦)</sup> وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ("خطة جوهانسبرغ للتنفيذ")<sup>(٧)</sup> والوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية<sup>(٨)</sup> والالتزامات المعلنة فيها، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"<sup>(٩)</sup>،

وإذ تشدد على أن للماء أهمية بالغة في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع، وأنه لا غنى عنه لصحة الإنسان ورفاهه وله أهمية أساسية في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والأهداف الأخرى ذات الصلة المتفق عليها دوليا في الميادين الاقتصادي والاجتماعي والبيئي،

وإذ تقر بأهمية التعاون على جميع المستويات من أجل بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا في مجال المياه والصرف الصحي، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(١٠)</sup> وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ،

وإذ تلاحظ أن المنتدى العالمي السادس للمياه عقد في مرسيليا، فرنسا، في الفترة من ١٢ إلى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٢،

وإذ تلاحظ أيضا أنه سيجري إحياء الذكرى السنوية العشرين لإعلان اليوم العالمي للمياه خلال السنة الدولية للتعاون في مجال المياه،

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار د-٢/١٩، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٧) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق.

(٨) القرار ١/٦٥.

(٩) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٠) القرار ٢/٥٥.

١ - تشجع على الأنشطة المتصلة بتنفيذ السنة الدولية للتعاون في مجال المياه التي تضطلع بها الدول الأعضاء والأمانة العامة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة بسبل منها العمل المشترك بين الوكالات، والإسهامات التي تقدمها المجموعات الرئيسية، وتؤكد أهمية تنفيذ السنة على الصعيد القطري؛

٢ - تشجع أيضا جميع الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكافة العناصر الفاعلة الأخرى على اغتنام الفرصة التي تتيحها السنة الدولية ومواصلة النهوض بالإجراءات على جميع المستويات، بسبل منها التعاون الدولي حسب الاقتضاء، في سبيل بلوغ الأهداف المتفق عليها دوليا المتصلة بالمياه الواردة في جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٤)</sup> وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١<sup>(٥)</sup> وإعلان الأمم المتحدة للألفية<sup>(١٠)</sup> وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ<sup>(٧)</sup>، والوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة<sup>(٩)</sup>؛

٣ - ترحب بعرض حكومة طاجيكستان بأن تستضيف، في آب/أغسطس ٢٠١٣، في دوشانبه، مؤتمرا دوليا رفيع المستوى بشأن التعاون في مجال المياه؛

٤ - تدعو رئيس الجمعية العامة إلى أن يعقد في اليوم العالمي للمياه الموافق ليوم ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ في نيويورك حوارا تفاعليا رفيع المستوى خلال الدورة السابعة والستين للجمعية العامة للاحتفال بالسنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣، والذكرى السنوية العشرين لإعلان اليوم العالمي للمياه؛

٥ - ترحب بتنظيم نشاط رسمي للاحتفال باليوم العالمي للمياه في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣ في لاهاي بهولندا، يكرس للتعاون في مجال المياه، وهو موضوع السنة الدولية؛

٦ - تشدد على أهمية المشاركة الكاملة لجميع الجهات المعنية، بما في ذلك النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص ذوو الإعاقة والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، في تنفيذ السنة على جميع المستويات؛

٧ - تدعو هيئات الأمم المتحدة المعنية والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الإسهام في الأعمال التحضيرية للمؤتمر الدولي الرفيع المستوى، وتطلب إلى الأمين العام أن يعد ورقة معلومات أساسية عن التعاون في مجال المياه تعرض على المؤتمر في دوشانبه؛

٨ - تدعو الأمين العام إلى أن يتخذ، بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بالموارد المائية وغيرها من المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، ما يلزم من إجراءات لدعم تنفيذ السنة في شتى أنحاء العالم؛

٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار والقرار ١٥٤/٦٥ المتعلق بالسنة الدولية للتعاون في مجال المياه، ٢٠١٣، يشمل تقييم السنة استناداً إلى المبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠.

---